



Ref. ....

Date .....

المرجع .....

التاريخ ١٣١ / ١٢ / ٢٠١٤

**قرار رقم ( 7 / 2014 )**

**لجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم  
بشأن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت  
والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها**

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن قانون الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 أبريل لسنة 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010 بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ( 523 ) الصادر بتاريخ 28 أبريل 2014 والمتضمن تشكيل مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وفي ضوء تفويض مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في اجتماعه رقم (3) والذي عقد يوم الأربعاء الموافق 3 ديسمبر 2014 لمعالي وزير التربية ووزير التعليم العالي باتخاذ القرار حول آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها ، في ضوء الرأي القانوني حول الموضوع .
- وبناءً على عرض رئيس مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في اجتماعه رقم ( 4 ) المنعقد يوم الاثنين الموافق 29 ديسمبر 2014
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر:



Ref. ....

Date .....

المرجع لا  
التاريخ ١٤١٢/١١/٢٤

تابع القرار رقم (2014/7)

مادة أولى:

يفوض الرئيس بإصدار القرارات الخاصة بإيقاف الالتحاق ببعض الجامعات خارج دولة الكويت، والقرارات الخاصة بقوائم الجامعات التي يسمح للطلاب الالتحاق بها خارج دولة الكويت، وذلك بناءً على عرض من مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.

مادة ثانية: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه.

مادة ثالثة: يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار.

مادة رابعة: على جميع جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

وزير التربية ووزير التعليم العالي

د. بدار حمد عبداللطيف العيسى



نسخ إلى:

- مكتب معالي وزير التربية ووزير التعليم العالي.
- مكتب مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- نسخة للسادة أعضاء اللجنة.